

## عقد مقاولة

\*\*\*\*\*

الموضوع : "استكمال أعمال التخطيط طريق الصعيد الصحراوي الغربي  
(الخدمة بالاتجاهين) المنطقة السابعة - أسيوط" (بأمر المباشر).

رقم العقد : ٨٣ / ٢٠٢١ / ٢٠٢٢

أنه في يوم الاثنين الموافق : ٢ / ٨ / ٢٠٢١

حرر هذا العقد بين كلا من :-

### المهيئة العامة للطرق والكباري

ويمثلها السيد المهندس/ حسام الدين مصطفى

- بصفته: رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري .

ومقرها ١٥١ طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة.

### (ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول)

### و"شركة مصرية لمستلزمات الطرق".

ويمثلها السيد المهندس / وليد لطفي احمد بلبع

- بصفته / رئيس مجلس الإدارة

بطاقة رقم / ٤٨١١٠٤٠١٢١١٢٠١١٠٦٢٦

بطاقة ضريبية / ١٨٧-١٥٠-٢٠٥


مأمورية ضرائب / مركز كبار الممولين .

ملف ضريبي رقم / ٠٠٠٧٤٤٢٠٠٠٥-٥٥٥

سجل تجاري رقم / (٧٥٨٥) سجل تجاري استثمار القاهرة

ومقره ————— / قطعة رقم ١٩ ، ٢٠ مجاورة ١٢٠٠١ امتداد المنطقة الصناعي – العبور

### (ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني)



### التمهيد

**بناءً على** المذكورة المعروضة على السيد اللواء مهندس / رئيس مجلس الإدارة من السيد المهندس / رئيس قطاع التنفيذ والمناطق المتضمنة موافقة السيد المهندس / رئيس مجلس الإدارة على إسناد أعمال استكمال تخطيط طريق الصعيد الغربي بالأمر المباشر إلى شركة مصرية لمستلزمات الطرق وبناءً على موافقة السيد اللواء المهندس / رئيس مجلس الإدارة على نتيجة مفاوضة الشركة على أعمال استكمال أعمال التخطيط طريق الصعيد الصحراوي الغربي ( الخدمة بالاتجاهين ) (المنطقة السابعة - أسيوط ) إلى شركة مصرية لمستلزمات الطرق ( بالأمر المباشر ) حيث قام الطرف الأول بموافضة الشركة على الأسعار الخاصة ببنود الأعمال الخاصة بالعملية والتي انتهت إجراءاتها إلى تنفيذ تلك الأعمال بمبلغ ٤٩٩٣٥٠٠ جنيه ( فقط وقدره أربعة مليون وتسعمائة ثلاثة وتسعون ألف وخمسمائة جنية لا غير ) ويعتبر محضر المفاوضة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد فيما لا يتعارض مع نصوصه وقد أقر الطرفان بأهليتها وصفتها واتفقا على الآتي :-

### البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية ومحضر المفاوضة وكافة المكاتب المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعمامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتاماً لأحكامه.

### البند الثاني


يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ عملية " استكمال أعمال التخطيط طريق الصعيد الصحراوي الغربي ( الخدمة بالاتجاهين ) (المنطقة السابعة - أسيوط ) " طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية مقدارها ٤٩٩٣٥٠٠ جنيه ( فقط وقدره أربعة مليون وتسعمائة ثلاثة وتسعون ألف وخمسمائة جنية لا غير ) شاملة كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة


### البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني " شركة مصرية لمستلزمات الطرق " بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً للمواصفات الفنية وذلك خلال ( ٦ شهور ) من استلام الطرف الثاني للموقع خالياً من الموانع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعاً وقانوناً .

### البند الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول خطاباً ضمناً نهائياً رقم ١٥٢٠٢١٠٣٢٥٥٥ بمبلغ ٤٩،٦٧٥ جنيهها ( فقط وقدره مائتان تسعة وأربعون ألف وستمائة خمسة وسبعين جنيهها لا غير ) صادر من بنك الشركة المصرية العربية الدولية - فرع الميرغني بتاريخ ٢٠٢١/٧/٢٦ وساري حتى ٢٠٢٢/٧/٦ وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥% من القيمة الإجمالية للعقد لا يزيد أو ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة و يتم احتجاز ما يعادل ٥% من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدى الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثة أيام من تاريخ حصول الإستلام المؤقت طبقاً للمادة ( ٤٠ ) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .





وزارة النقل

المدينة العامة للطريق المزدوج

رئيس مجلس إدارة

#### **البند الخامس**

يخصم الضرائب والرسوم والدmgات المقررة قانوناً و المستحقة على الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يفيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده على الطرف الأول .

ويلتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة على القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ م " .

#### **البند السادس**

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعاً لتقدم العمل وطبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

#### **البند السابع**

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقاً للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسبة وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

#### **البند الثامن**

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التامين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فرق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدى أي جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلى اتخاذ أي إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

#### **البند التاسع**

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المعايسنة لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتعاقد عليها وتقتضى الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد على تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر على أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها و المناسبتها لأسعار السوق المحلي .

#### **البند العاشر**

يلتزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحليه ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد ، كما يكون مسؤولاً عن حفظ النظام بموقع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول بأبعد كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمرا كتابيا بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الإضرار بمتلكات الحكومة أو الأفراد ، وتعتبر مسؤوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بتلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها على نفقته الطرف الثاني .





وزارة النقل

الم الهيئة العامة للطرق والجسور

**البند الحادي عشر**  
يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات و منشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ  
أعماله محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف أي شيء يلزم بإعادة الحال إلى ما كان عليه  
وإلا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات على حسابه خصماً من تأمينه أو مستحقاته لديه مع  
تحميه المصارييف الإدارية اللازمة

### البند الثاني عشر

يلتزم الطرف الثاني باستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية اللازمة لتنفيذ  
الأعمال من كافة الجهات الحكومية وغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ،  
مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين  
والقرارات واللوائح المنظمة لممارسة نشاطه على أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل اللازمة  
للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على كافة المرافق التي تكون بمكان العمل  
وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتحمل كامل المسئولية القانونية المترتبة  
على ذلك دون أدنى مسؤولية على الطرف الأول .

### البند الثالث عشر

الطرف الثاني يكون مسؤولاً مسئولةً كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامليه  
أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامليه أو أحدى آلاته  
وتقع المسئولية القانونية كاملة على الطرف الثاني وحده .

### البند الخامس عشر

يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة على التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول  
وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع ومن استشاري الجهة .

### البند الرابع عشر

يلتزم الطرف الثاني بخلاء محل العمل من المهمات والمخلفات في ظرف شهر من التسلیم  
الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا أخل بذلك يقوم الطرف الأول بخلاء الموقع على حساب  
الطرف الثاني خصماً من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحميته المصارييف الإدارية اللازمة .


### البند السادس عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن  
جميع المكاتب والراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية ،  
وفي حال تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتبعه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب  
مسجل بعلم الوصول ، وإلا اعتبرت مراسلته على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة  
لكلية أثارها القانونية .

### البند السابع عشر

يلتزم الطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها على الوجه الأكمل وذلك  
على النحو الآتي :-  
- لمنة عامان من تاريخ الاستلام الابتدائي أو تاريخ نهو الاعمال الذي تحدده لجنة الاستلام وفتح  
الطريق للمرور  
- لمدة ثلاثة اعوام للبند رقم (٢) وذلك من تاريخ الاستلام الابتدائي أو تاريخ نهو الاعمال الذي  
تحدد لجنة الاستلام وفتح الطريق للمرور ، وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨  
بشأن تنظيم التعاقدات دون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسؤولاً عن بقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً  
لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه على نفقته فإذا قصر في إجراء  
ذلك فللطرف الأول أن يجريه على نفقة الطرف الثاني وتحت مسؤوليته





وزارة النقل

الم الهيئة العامة للطرق والكباري

### البند الثامن عشر

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لا يجاوز (٢٥٪) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الأول الحق في المطالبة بأى تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة ووجود الاعتماد العالمي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، وألا يؤثر ذلك على أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطائه ، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتاسب وحجم الزيادة أو النقص

### البند التاسع عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

### البند العشرون

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية .

### البند الحادي والعشرون

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

### البند الثاني والعشرون

يقر كل من طرفي العقد بموافقتهم على أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة على ما جاء بينو هدا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .

### البند الثالث والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء واللزوم .

#### الطرف الثاني

شركة مصرية لمستلزمات الطرق

#### الطرف الأول

الم الهيئة العامة للطرق والكباري

التوقيع (

السيد المهندس / وليد لطفي احمد بلية  
رئيس مجلس الإدارة

) التوقيع (

لواء مهندس / حسام الدين مصطفى  
رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري